

## نظرات في المعجم الوسيط

- ٣ -

ثانياً : تعريف المقاييس والمكاييل والموازين<sup>(١)</sup>

الملاحظات	تعريفها في المعجم الوسيط	الكلمة
الفرسخ مقياس قديم مضى زمن استعماله ، مما يوجب عند تعريفه في معجم حديث ، أن ينسب إلى وحدة قياسية معروفة غير مختلف عليها ، أما أن يقال إنه يقدر بثلاثة (أميال) فأبي ميل هذا ، أهو (الروماني) أم (الهاشمي) أم (الإنكليزي) ؟ أو أن يقاس بالذراع (الفرنسية) فما هي هذه الذراع ؟ أو يقاس بـ (الياردة) فما هي هذه الياردة ؟ لقد عرّف المعجم الفرسخ ونسبه إلى مقياس تحتاج إلى تعريف ، وقد أغفل تعريف أكثرها ، وعرّف بعضها تعريفاً غير دقيق <sup>(٢)</sup> .	مقياس من مقاييس الطول يقدر بثلاثة أميال ، أو ثمانية عشر ألف قدم ، أي نحو خمسة آلاف وأربعمائة ذراع فرنسية . مهرب ( فرسبك ) .	الفرسخ

(١) من إيمان صناعة المعاجم الحديثة ، اعتماد منهج موحد للربط بين مواد المعجم المتصلة بموضوع واحد ، فلا يكفي تعريف كلمة بعدد من الكلمات ، إذا كانت هذه الكلمات أو بعضها بحاجة إلى تعريف ، وسنرى في هذه الملاحظات ، ماذا صنع المعجم الوسيط في تعريف المقاييس والمكاييل والموازين القديم منها والحديث .

(٢) أنظر ما صنمه مؤلف متن اللغة في معجمه ، إذ عرف الفرسخ فقال : « الفرسخ في المسافات : ثلاثة أميال هاشمية أو ستة أو اثنا عشر ألف ذراع أو عشرة آلاف ذراع . والتحقق المعتمد فيه أنه ثلاثة أميال . وتقدير الميل الهاشمي يكون : ٥٧٦٠ متراً الخ . . . » .

<p>الميل مقياس للطول قديم ، عرفه العرب واختلفوا في تقديره ، والأغلب في تحقيقه أنه ثلث الفرسخ . وفي الصباح : هو عند القدماء ثلاثة آلاف ذراع ، والذراع عندهم اثنتان وثلاثون إصبعا ، وهو عند المحدثين أربعة آلاف ذراع ، والذراع أربع وعشرون إصبعا . فهو يعادل بالحساب المشري ألفا وتسعمائة وعشرين متراً<sup>(١)</sup> .</p> <p>والتعريف الوارد في المعجم الوسيط ، يخلط بين الميل كما عرفه العرب ، وبين (الميل الانكليزي)<sup>(٢)</sup> الذي يعادل ١٦٠٩ أمتار .</p> <p>وبالاعتناء بالمعجم أغفل الإشارة إلى (الميل البحري) وهو يعادل ١٨٥٢ متراً . كما أنه نسب (الميل) إلى الياردة وأغفل تعريف هذه (الياردة) .</p> <p>كان من المفيد ذكر القوم الذي يعتبر القدم وحدة قياس ، فالعرب لم يعرفوها مقياساً للطول خلافاً للاإنكليز .</p>	<p>مقياس للطول قديم بأربعة آلاف ذراع ، وحديثاً بستين وسبعمائة وألف ياردة .</p>	<p>الميل</p>
<p>القدم</p> <p>وحدة قياس توازي ثلث ياردة .</p> <p>وتساوي اثنتي عشرة بوصة .</p> <p>(ج) أقدام .</p>	<p>الميل</p>	<p>القدم</p>

(١) أنظر معجم متن اللغة .

(٢) كلمة (ميل) في الإنكليزية والفرنسية تعود في أصلها إلى اللاتينية ، وكانت (الميل) عند الرومان يساوي ألف خطوة . أنظر Larousse .

وبلاحظ أن التعريف جاء على ذكر  
(بوصة) وأغفل المعجم ذكرها وتعريفها  
في مكانها ، كما أن كلمة (يرودة)  
أثبتت في التعريف برسم يخالف رسمها  
في تعريف (الميل) .

الذراع قبل أن تكون عوداً ، كانت  
(ساعد إنسان) لذلك اختلف العلماء  
في تحديدها ، وأشهر ذراع الذراع  
الهاشمية وهي ٣٢ إصبعاً وتعادل ٦٤  
(سنتيمتراً) .

وبلاحظ في التعريف إغفاله  
الإشارة إلى (الذراع الفرنسية) وقد  
ذكرها المعجم في تعريف الفرسخ .  
وفي التعريف تصحيف صحينه :  
(والذراع) ، ونلاحظ أن جملة  
(والذراع مؤنث . . .) وردت  
متأخرة ، ومن حقها أن تكون في  
صدر التعريف ، كما في الأوهام .

امتازت (الهندازة) في المعجم عن  
غيرها من مقاييس الطول بذكر ما يعادلها  
بالمقياس العشري الحديث ، ولكن لم  
يوضح التعريف (الأقاليم) التي شاع

الذراع

و — العود يقاس به .

. . . . .

والذراع مؤنث . يقال : ذراعٌ

قصيرة . وقد يذكر . (ج)

أذرعٌ وذُرعان .

الهندازة

اسم لمقياس تقاس به الأطوال ،

وشاع استعماله في بعض الأقاليم ،

وطوله ستة وسبعون سنتيمتراً (مع) .

استعمال هذا المقياس فيها ولعلها من  
أقاليم مصر . وفي أقرب الموارد :  
(الهندازة) اسم للذراع الذي تُذرع به  
الثياب ونحوها . وفي متن اللغة :  
(الهندزان) الذراع تُذرع به الثياب ،  
وهو نحو ٦٥ / ١٠٠ من المتر .

هذا تعريف علي صحيح لا شك فيه ،  
لكنه كان يستحسن أن يشار فيه  
إلى أن ( المتر ) أسُّ النظام العشري  
المعروف في العالم باسم (النظام المتري) ،  
وإلى أنه من (الذخيل) .

وكان من المستحسن أيضاً أن  
يشار في التعريف إلى ( المتر المربع )  
وخاصة وقد ورد ذكره في تعريفات  
أخرى ، ومثل ذلك يقال في ( المتر  
المكعب ) وأمثال كل منهما وأجزائه .

كلمة ( كيلو Kilo ) صدر إغريقي  
الأصل يعني ألفاً ، وفي ( النظام  
العشري ) إذا أُضيف إلى وحدة قياسية  
يبدل على ألف منها ، والذي يبدو من  
صياغة التعريف ، أن الإضافة محصورة  
في ( المتر والفرام ) بينما هي تستعمل  
في الوحدات الأخرى مثل : الوات

المِترُ وحدةٌ للقياس ، وهي فرنسية  
في الأصل ، ثم استعملها أكثر  
الأمم ، وهي تمثل  $\frac{1}{1000000}$  من  
محيط الكرة الأرضية تقريباً ،  
وتساوي مائة سنتي .

الكيلو كلمة إذا أفردت دلت على ألف  
وتضاف إلى المتر والجرام فتعني ألفاً  
منهما؛ يقال: كيلومتر وكيلوجرام .  
( د )

والجول والفلت ، وغيرها من مقاييس  
الكهربا<sup>(١)</sup> .

ونلاحظ أن كلمة ( كيلو ) قد  
تستعمل للدلالة على وزن (الكيلوغرام)  
أي اجزاءاً من كلمة ( كيلوغرام )<sup>(٢)</sup> .

لبس الفدان والقصبه مقياسين مصريين  
فحسب ، بل هما معروفان في كثير  
من البلاد العربية حتى عصرنا هذا ،  
فكان من المستحسن أن لا يعرفا على  
أنهما مصريان فقط .

وبلاحظ أن تحديد الفدان والقصبه ،  
يختلف باختلاف البلاد التي تستعملها  
مقياسين لمسح الأرض<sup>(٣)</sup> .

الفدان مقدار من الأرض الزراعية مساحته  
 $333\frac{1}{3}$  قصبه مربعة أو ٤٢٠٠ متر  
مربع بتقريب الكسر . ( ج )  
فدادين ( مصرية ) .

القصبه مقياس مصري من القصب طوله  
ثلاثة أمتار وخمسة وخمسون من المائة  
من المتر ، وتمسح به الأرض .  
( ج ) قصب وقصبات .

- (١) لم يرد في المعجم الوسيط من تعريفات هذه الوحدات القياسية ، سوى تعريف ( الأمير ) .
- (٢) هذا هو التعريف عليه في البلاد التي تأخذ بالنظام ( المتر ) أنظر مادة ( Kilo ) في Larousse .
- (٣) تختلف مساحة الفدان في قرى الشام على حسب تقسيم كل قرية بين فلاحها . ولكن مساحة  
الفدان في دمشق والنوطة ثابتة . فالفدان الختططاط فيها يساوي ٥٧١٣ متراً مربعاً ،  
والفدان الروماني ١٣٧١٧٠ متراً مربعاً أي ١٣ هكتاراً و ٧١ في المائة من الهكتار .  
وهذه المعلومات مستفاهة من جدول وضعه الأمير مصطفى الشهابي منذ ٤٠ سنة المقايسة بين مقاييس  
المساحة الشامية ومقاييس المساحة المصرية ، ونشره في طبقات « كتاب الزراعة العملية الحديثة »  
وما ذكره فيه أيضاً مقايسات بين قسم من الأوزان والمكاييل ، ومنها المصرية . فقال مثلاً :  
إن الكيلة المصرية تساوي ١٦ لتراً ونصف لتر ، وأن الإردب المصري يساوي ١٩٨ لتراً ،  
والأفة المصرية تساوي كيلو غراما و ٢٤٨ في الألف من الكيلوغرام ، والرطل المصري  
٤٤٩ في الألف من الكيلوغرام . وذكر أيضاً أن الذراع العادي في دمشق ٧٠ سنتيمتراً ،  
والذراع المماري الرسمي ٧٥ سنتيمتراً ، والقصبه في النوطة ودمشق ستة أذرع عادية ،  
و ٩٧ في المائة من الذراع العادي ، فتكون القصبه المربعة من الأرض فيها ٤٨٦٥٨ ذراعاً  
مربعاً أي ٢٣ متراً مربعاً و ٨١ في المائة من المتر .

الفرارة • وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه ، وهو أكبر من الجوالق • (ج) غزائر •  
المعروف في بلاد الشام أن الفرارة ليست مجرد وعاء ، بل هي كيل ، كانوا يتعاملون به إلى عهد قريب وبمعدل ثمانين مُدًا •

وفي أكثر المعاجم القديمة: الفرارة: الجوالق • قال الجوهري: وأظنه معرباً •

التعريفان الأول والثاني وردا في مادة (جلق) والتعريف الثالث ورد في مادة (جول) ، والاختلاف بين التعريف الأول والثالث واضح في ضبط السكمة ودلالاتها وجمعها • قلت : كيف يكون الجوالق غرارة ، والفرارة أكبر في تعريفها •  
وفي القاموس: الجوالق بكسر الجيم واللام وبضم الجيم وفتح اللام وكسرها: وعاء •

الجوالق الفرارة • (مع) • (ج) جوالق • وجوالق • وجوالقات • الجوالق • وعاء من صوف أو شعر أو غيرهما ، كالفرارة • (ج) جوالق • وجوالق • (وهو عند المامة «سؤال») • (مع) •

جاء التعريف الأول للأردب في مادة (أرد) ، والتعريف الثاني في مادة (ردب) ، وكان من المستحسن أن يكتبني المعجم بتعريف واحد ، علي أن يشير إليه في المادة الثانية ، إذا وجدت ضرورة للإشارة • ويضاف

الأردب كيل كبير يستعمل في مصر لتقدير الحبوب • وهو ست وبيات • ويزن الأردب مائة وخمسين كيلو جرام • (ج) أرداد • (مع) • مكيال يسع أربعة وعشرين صاعاً أو ست وبيات • (ج) أرداد •

الى هذا : أن التعريفين جاءا مختلفين  
غير تامين ، مما بَدُلُ على أنهما نقلًا  
عن معجمين مختلفين ، دون ملاحظة  
ما بينهما من تفاوت ، مع العلم بأن أكثر  
المعاجم التي بين أيدينا عرفت الـاردب  
في مادة (ردب) فقط .

وفي اللسان : الـإردبُ : مكيال  
ضخم لأهل مصر ؛ قيل : يضم أربعة  
وعشرين صاعًا ، قال الشيخ أبو محمد  
ابن بري : قوله الـإردبُ مكيالٌ  
ضخم لأهل مصر ، ليس بصحيح ،  
لأن الـإردبُ لا يكال به ، وإنما  
يكال بالوَيْبِية ، والـإردبُ بها يست  
ويبات ، الأزهرى : الـإردبُ مكيال  
معروف لأهل مصر ، يقال إنه يأخذ  
أربعة وعشرين صاعًا من الطعام بصاع  
النبي (ﷺ) ؛ والقنقلُ : نصف  
الـإردبُ . قال : والـإردبُ أربعة  
وستون مَنًا مِن بلادنا .

وبلاحظ أن التعريف الأول عادل  
الـإردبُ بـ « الكيلوغرام » وكان من  
كمال التعريف معادلته بوحدة الكيل  
الحديثة وهي (التر) ، دون وحدة

الوزن ( الكيلو غرام ) ٦ فإذا أريدت  
معادلة الأردب بوحدة من وحدات  
الوزن وجب التمييز لاختلاف الأشياء  
في وزنها النوعي .

وفي من اللغة : الأردب «أويضم»:  
كيل لأهل مصر يسع أربعة وعشرين  
صاعاً بصاع النبي ٦ وهذا الصاع خمسة  
أرطال وثلاث بالبغدادي كما في المصباح ،  
فيكون بوزن اليوم على هذا ٣٩٦٥٨٨  
كيلا ( كيلوغرام ) ؛ أو هو ست  
وبيات ، وهي أربعة وعشرون مدّاً ،  
والمدُّ ربع الصاع النبوي فيكون  
الأردبُّ على هذا ٣٦ صاعاً أي  
٥٩٦٣٨٢ كيلاً .

وفي دائرة المعارف الإسلامية :  
الأردبُّ يعدل ١٩٧٥٧ لتراً أي  
نحو ٩٠ كيلو غراماً .

وفي دائرة المعارف للبستاني : يختلف  
الأردبُّ باختلاف مدن مصر بين  
١٧٩ لتراً وبين ٢٨٢ لتراً . وعند

الأمير الشهابي : الإردب المصري  
بمعدل ١٩٨ لتراً (١) .

وما يلاحظ في تعريف المعجم  
الوسيط من أن : الإردب يزن مائة  
وخمسين كيلوغرام ، نقص الإشارة  
إلى وجود اختلاف على سعة الإردب ،  
ما يؤدي إلى بعض النتائج الغريبة  
عند معادلة بقية الكايل ، التي عرفها  
المعجم ، بالكيلوغرام .

ينقص في هذا التعريف معادلة الوبة  
بوحدة للوزن أو الكيل متفق عليها ،  
أو القول بوجود اختلاف في تحديد  
سعتها ، على أنه عندما يكون الإردب  
المصري ١٩٨ لتراً ، تكون الوبة  
٣٣ لتراً .

والتعريف ناقص أيضاً من حيث  
الإشارة إلى الكلمة هل هي مولدة  
أو معربة .

تعريف ناقص من حيث المعادلة مع  
وحدة الكيل المتفق عليها ، ومن حيث

الوَيْبَة كيلتان، والإردبُ ست وبيات .

الملّوة مكيالٌ مصريٌّ تكالٌ به  
الحبوب ، ومقداره ربع كيلة .

(١) سألت الأمير الشهابي عن المرجع فأجاب : إن أوتق مرجع وأتمه في تحويل الموازين والمقاييس  
والكايل المصرية والفرنسية والإنكليزية ، هو في نظري الجدول التي وردت في الجزء الثاني من  
« كتاب الزراعة المصرية » المطبوع سنة ١٩١٨ م طبعة ثالثة في المطبعة الأميرية بالقاهرة .  
فن المفيد صراجعتها عندما يطبع المعجم الوسيط طبعة ثانية .

أو ثلاثة كيلوجرامات ، أو نحو الإشارة إلى الكلمة هل هي مولدة  
أقنين ونصف أفة . أو معربة .

وفي التاج : الملوقة قدحان وهو  
نصف الربع ( لغة مصرية ) .

مكيال قديم اختلف الفقهاء في المُدُّ  
تقديره بالكيل المصري ، فقدّره  
الشافعية بنصف قدح ، وقدره  
المالكية بنحو ذلك ، وهو رطل  
وثلاث عند أهل الحجاز ، وعند  
أهل العراق رطلان . ( ج ) أمداد  
ومِداد .

لم تذكر في هذا التعريف ، معادلة المدّة  
بوحدة النظام العشري ، وفي اللسان :  
المُدُّ ضرب من المكاييل وهو رُبع  
صاع ، وهو قَدْرُ مُدِّ النبي ( ﷺ ) ،  
والصاعُ : خمسة أرطال ؛ الجوهري :  
المُدُّ ، بالضم ، مكّيال وهو رطل  
وثلاث عند أهل الحجاز والشافعي ،  
ورطلان عند أهل العراق وأبي حنيفة .  
قال ابن الأثير : ويروي بفتح الميم ،  
وقيل : إن أصل المدّة مقدر بأن يمدُّ  
الرجل يديه فيملاً كفيه طاماً . والجمع  
أمدادٌ ومددٌ ومدادٌ كثيرة ومددَةٌ .  
وتقدير المدّة ، بحسب الاختلاف

المدكور ، يتراوح بين ٤٠٠ و ٧٠٠  
غرام تقريبا كما في متن اللغة .

أقول : والمدُّ في ديار الشام هو  
اليوم مكّيال بكمال به الحبوب والزيتون ،

تماثل سعته ١٨ لتراً أو ما يزن ١٨  
 كيلوغراماً من الخنطة المتوسطة الحجم ،  
 أو ١٥ كيلوغراماً من الزيتون .  
 الصَّاع في هذا التعريف مذكور ، وفي  
 اللسان : الصَّاع : بذكر وبؤنث ، فن  
 أنث قال : ثلاث أصووع مثل ثلاث  
 أدور ، ومن ذكره قال : أصواع  
 مثل أنواب ، وقيل : جمع أصووع ،  
 وإن شئت أبدلت من الواد المضحومة  
 همزة . وأصواع وصيمان . وسعة الصَّاع  
 بالوزن مختلف عليها ، وهي بحسب  
 الأوزان العشرية تتراوح بين ١٥٤٥  
 غرام و ٢٨٠٠ غرام تقريباً ، كما في  
 من اللفظة . وقال اللاذقي : معيار  
 الصَّاع الذي لا يختلف ، أربع حفنات  
 بكفي الرجل الذي لبس بمظلم الكفين  
 ولا صغيرهما .

قلت : والصَّاع اليوم عند فلاحي  
 الشام هو نصف المد الشامي الذي  
 مر ذكره ، أي أنه يعادل ٩ لترات .

الصَّاع

مكيال تكال به الحبوب ونحوها ،  
 وقدره أهل الحجاز قديماً بأربعة  
 أمداد ، أي بما يساوي عشرين ومائة  
 وألف درهم . وقدره أهل العراق  
 قديماً بثمانية أرطال . ( ج )  
 أصووع ، وصووعان ، وصيمان .

تعريف الكيلة بمقدارها من الأقداح،

ثم تعريف القدح بنسبته إلى الكيلة  
تجهيل لهما يستحسن أن لا يكون في  
معجم حديث .

والكيلة في مصر تساوي اليوم  
١٦ لتراً ونصف لتر . والقدح لترين  
و ٦٣ في الألف من اللتر .

وعاء يكال به الحبوب ، ومقداره  
الآن ثمانية أقداح . ( ج ) كيلات .  
ثمان الكيلة من الحبوب ( مو ) .  
( ج ) أقداح .

الكيلة

القدح

في تعريف الكيلجة تصحيف صحته:

يسمى مَنًا وسبعة أثمان المَن ، أو هو :  
يسمى مَنًا وسبعة أثمان المَن . والمَن :  
كيل يكال به أو بوزن ، وهو  
المَن أو المناة . وفي اللسان : المنة :  
الكيل أو الميزان الذي يوزن به ،  
قال ابن سيده : وهو أفصح من المَن  
بلغة بني تميم . وقد أغفله المعجم الوسيط .  
والكيلجة تعادل اليوم ، كما في  
متن اللغة ، ١١٦٠ غرام ، أما المَن  
فالتبريزي منه يعادل ٢٥٢٥ غرام  
تقريباً ، والشاهي يعادل ٥٠٥٠ غرام ،  
والمَن الطبي - وهو المقصود في التعريف -  
يعادل ٦١٨ غرام ، ودونه المَن المصري  
فهو يعادل ٤١٢ غرام .

كيل لأهل العراق يسمى مَنًا  
وسبعة أثمان مَنًا . ( ج ) كيلجة  
و كيلج .  
معيار قديم كان يكال به أو يوزن ،  
وقدره إذ ذاك رطلان بغداديان ،  
والرطل عندهم اثنتا عشرة أوقية  
بأواقهم .

الكيلجة

المَن

<p>بنينا بقفل المعجم الوسيط تعريف وحدة الكيل في النظام العشري الحديث وهي (التر) ، بذكر مكابيل قديمة ، دون أن يشير إلى انها كانت تستعمل في عصور خالية .</p>	<p>الخطيرُ مكابيل ضخم ( لأهل الشام ) . ( ج ) خطور وأخطار . مكابيل يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد ، قيل : يسع صاعاً ونصفاً . مكابيل لأهل العراق ، أو ستون قهزاً ، أو أربعون إردباً .</p>																					
<p>ما برحت الموازين القديمة تستعمل في كثير من البلاد العربية ، وقد أثبت قسم من هذه البلاد ما يعادلها في النظام العشري ( المترى ) الذي يكاد يصبح عالمياً ، فكان من المفيد إثبات ذلك في المعجم الوسيط ، في تعريف كل معيار .</p>	<p>الدرهم جزء من اثني عشر جزءاً من الأوقية . ( ج ) دراهم . ( مع ) . جزء من اثني عشر جزءاً من الرطل المصري ( ج ) أواق . ( مع ) . معيار يوزن به أو يكال ، يختلف باختلاف البلاد ، وهو في مصر اثنتا عشرة أوقية ، والأوقية اثنا عشر درهماً . ( ج ) أرطال .</p>																					
<p>وهاك هذه المعادلة في مصر :</p> <table border="0"> <tr> <td>الدرهم</td> <td>٣٦١٢</td> <td>غرام</td> </tr> <tr> <td>الأوقية</td> <td>٣٧٥٤٤</td> <td>غرام</td> </tr> <tr> <td>الرطل</td> <td>٤٤٩٥٢٨</td> <td>غرام</td> </tr> <tr> <td>الأفة</td> <td>١٥٢٤٨</td> <td>كيلوغرام</td> </tr> <tr> <td>القنطار</td> <td>٤٤٥٩٢٨</td> <td>كيلوغرام</td> </tr> </table> <p>أما في دمشق فالمعادلة هي :</p> <table border="0"> <tr> <td>الدرهم</td> <td>٣٥٢</td> <td>غرام</td> </tr> <tr> <td>الأوقية</td> <td>٢١٣٥٦</td> <td>غرام</td> </tr> </table>	الدرهم	٣٦١٢	غرام	الأوقية	٣٧٥٤٤	غرام	الرطل	٤٤٩٥٢٨	غرام	الأفة	١٥٢٤٨	كيلوغرام	القنطار	٤٤٥٩٢٨	كيلوغرام	الدرهم	٣٥٢	غرام	الأوقية	٢١٣٥٦	غرام	<p>ثقل قدره أربعمائة درهم ، أو ثمانية وأربعون ومئتان وألف جرام . ( ج ) أقي . ( د ) . معيار مختلف المقدار عند الناس ، وهو بمصر في زماننا مائة رطل . ( ج ) قناطير .</p>
الدرهم	٣٦١٢	غرام																				
الأوقية	٣٧٥٤٤	غرام																				
الرطل	٤٤٩٥٢٨	غرام																				
الأفة	١٥٢٤٨	كيلوغرام																				
القنطار	٤٤٥٩٢٨	كيلوغرام																				
الدرهم	٣٥٢	غرام																				
الأوقية	٢١٣٥٦	غرام																				

الأُقة :

( نصف الرطل ) ١٠٢٨٢ كيلوغرام

الرطل ٢٠٥٦٥ كيلوغرام

القنطار :

( مائة رطل ) ٢٠٦٠٥ كيلوغرام

واختلاف الأوزان بين مصر ودمشق

كبير على ما هو واضح .

ومما نلاحظه في التعريفات المذكورة:

اختلاف صياغتها بين تعريف وتعريف ،

والاختصار في جمع الدرهم على ( دراهم ) ،

وبضبط فيه تصحيف وهو يجمع على

( دراهيم ) أيضاً ، وكذلك القول في

تعريف الرطل : إنه يكال به ، والمعروف

عن الرطل أنه معيارٌ للوزن فقط ،

وفي تعريف الأُقة : جمعها أُقَق ،

وهي قد تجمع على أقات أيضاً .

وأخيراً نلاحظ إغفال المعجم الوسيط

تعريف ( الغرام ) في مادة غرم أو في

مادة جرم وهو الوحدة القياسية للوزن

في النظام العشري ، وتمثل وزن

مئةمئة من الماء المقطر .

## ثالثاً : تعريف وحدات النقود (١)

الملاحظات	تعريفها في المعجم الوسيط	الكلمة
لا مجال لنقد هذا التعريف فهو محكم ، ولكن نحب أن نلاحظ أنه ورد في مادة (قرش) وفي هذه المادة : قرش الشيء جمعه من ها هنا وها هنا وضم بعضه الى بعض . ويقال قرش لعياله : كسب . وقرش من الطعام : أصاب منه قليلاً . ويقال قرش في مهبشته : ضيق . ويقال أقرش لعياله : اكتسب . واقرش لأهله : جمع واكتسب . وتقرش فلان في مهبشته : ضيق ، وتقرش لأهله وعياله : جمع واكتسب . على أن هذه المعاني الأصلية لا تجمل من (القرش) كلمة عربية إن كانت في أصلها عربية ، ولكن هذا الجو من معاني مادة (قرش) يوجب علينا أن نستخدم أي كلمة عربية أخرى ترادف الكلمة المبحوث فيها ، ككلمة (عش) ؛ وإذا كان في	نوع من النقد يتعامل به ؛ وقد اختلف الأقطار في مقداره ، فهو جزء من مائة من الجنيه أو الليرة . (مع) .	القرش

(١) من المعروف أن للنقود أهمية كبرى في حياة الدول ، وقد تبدل الدولة تدها أو أسماء الوحدات النقدية لديها ، ولكن لا يستطيع نحو تلك الأسماء من تاريخ الفترة التي كانت متداولة فيها ، ولما كان النقد ، أو أسماء الوحدات النقدية في العصر الحاضر تختلف باختلاف الدول العربية ، وجب علينا أن نلقي نظرة على أسماء الوحدات النقدية المتداولة في البلاد العربية ، كما أوردها المعجم الوسيط .

البلاد العربية من لا يزال الى اليوم يسمي  
القرش (غرشاً) استمراراً للتسمية التركية،  
فكان من المستحسن أن يشير المعجم عند  
تعريفه القرش الى أنه: ويسمى (القرش) .

لما كانت مادة ( غرش ) غير موجودة  
في المعجم ؛ نرى تعريف ( القرش )  
فيه غير ضروري ، ويمكن أن يكفي  
بكلمة : انظر ( ق ر ش ) . ونلاحظ أن  
المعجم استعمل تعبير ( المصكوكات ) بمعنى  
النقد المضروب من المعادن ، دون أن يشير  
الى هذا المعنى في مادة ( مصكك ) . ولعله  
أراد ( المسكوكات ) فجاءت مصحفة .

ما أدري لماذا اعتبر ( الريال ) مؤنثاً  
في هذا التعريف . ولماذا لم يعرف  
كما عرف ( القرش ) ، والريال يعتبر  
عملة رسمية في بعض البلدان العربية .  
لماذا لا نعرف الدينار تعريفاً يدخل في  
مفهومه الدينار الذي هو نقد رسمي لأكثر  
من دولتين من الدول العربية في العصر  
الحديث ؟ ولأي عصر من عصور الدولة  
الإسلامية يعود تقدير قيمة الدينار في  
هذا التعريف ؟ وأي ( قرش ) هو المقصود  
في التعريف ؟ ما دام تعريف القرش  
لم يكن تعريفاً خاصاً بقرش معين ؟

(من المصكوكات) : القرش . (مع) .  
(ج) غُرُوش + انظر (ق ر ش) .

القرش

نقد فضي تساوي في مصر عشرين  
قرشاً . (د) .

الريال

نقد ذهب كانت قيمته في الدولة  
الإسلامية حول ما يعادل الآن  
خمسین ( قرشاً ) .

الدينار

عنوان الخطيب

www.alukah.net

(يتبع)